

وتتميز هذه الفترة بأن الصحابة قد صانوا هذا التراث من التحريف، حتى أصبحت لدى الصحابة قوانين للرواية تكفل حفظ الحديث وصيانتها، وتمثل هذه القوانين في أنهم كانوا يثبتون من الرواية عند أخذها وعند أدائها. ومن أمثلة هذا التثبيت ما أورده صاحب كتاب "منهج النقد في علوم الحديث" ... "كان أبو بكر الصديق أول من احتاط في قبول الأخبار، فروى ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن ترث، فقال: ما أجد لك في كتاب الله شيئاً وما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرك شيئاً، ثم سأل الناس؛ فقام المغيرة فقال حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيها السدس؛ فقال له: هل معك أحد؟ فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك. فأتقنه أبو بكر رضي الله عنه"^(١).

وهكذا نرى مسلك الصحابة في تحريم الحديث، والتثبيت منه كما أنهم كانوا ينقلون نصوص الحديث بعرضها على قواعد الدين، ومدى موافقتها لمبادئ التشريع؛ فإذا ظهر خلاف في الرواية ردوها، وتركوا العمل بها.

مثال ذلك ما أورده "فتح الباري" عن قصة "فاطمة بنت قيس"، حينما طلقها زوجها ثلاثاً، وطلب بأن يدفع لها ثمراً وشعيراً؛ فاستقلت ذلك وشكت إلى النبي صلى الله عليه وسلم؛ فقال لها: ليس لك سكنى ولا نفقة، ... وكما أخرج مسلم من طريق أبي إسحاق "كنت مع الأسود ابن يزيد في المسجد؛ فحدثت الشعبي بحديث "فاطمة بنت قيس" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعل لها سكنى ولا نفقة؛ فأخذ "الأسود" كفاً من حصي، فحصبه به، وقال: ويلك تحدث بهذا؟ قال عمر: لا ندع كتاب ربنا، وسنة نبينا لقول امرأة، لا ندري لعلها حفظت أو نسيت.

(١) د. نور الدين عتر: منهج النقد في علوم الحديث، ص ٥٢، ٥٣.